

307498 - حكم تسمية الأنثى بـ " مليكة " .

السؤال

حكم تسمية الأنثى بـ مليكة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في تسمية الأنثى باسم " مُلَيْكَةُ " ، وهو بالتصغير ، أي : بضم الميم ، وفتح اللام ، وتسكين الياء ، وفتح الكاف .

وأصله من : المَلِكُ أو المَلِكُ ، وهو : احتواء الشيء والقدرة على الاستبداد به وامتلاكه .

وقال ابن سيده وابن منظور وغيرهما : " مُلَيْكٌ ، ومُلَيْكَةٌ ، وَمَالِكٌ ، ومُؤَلِّكٌ ، ومُمَلِّكٌ ، ومِلْكَانٌ ، كُلُّهَا : أَسْمَاءٌ " .

ينظر : "المحكم والمحيط الأعظم" (7 / 54) ، و"لسان العرب" (10 / 496) .

وقال الزبيدي في "تاج العروس" (27 / 352) : " ومُلَيْكَةٌ : اسمُ جَمَاعَةٍ من النِّسوةِ صاحِبَاتٍ ، رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ ، وَهَنَ : مُلَيْكَةٌ : جَدُّهُ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، ومُلَيْكَةُ بنتُ ثَابِتِ بْنِ الْفَاكِهَةِ ، وابْنَةُ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ ، وابْنَةُ خَارِجَةَ بْنِ سَنَانِ الْمُرِّيَّةِ ، وامْرَأَةٌ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ : لَهَا إِدْرَاكٌ ، وابْنَةُ دَاوُدَ : وابْنَةُ سَهْلٍ بْنِ زَيْدٍ الْأَشْهَلِيَّةِ ، وابْنَةُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولٍ ، وامْرَأَةُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي حَرْدَدِ الْهَلَالِيَّةِ ، وَأُمُّ السَّائِبِ بْنِ الْأَفْرَعِ النَّفْقِيَّةِ ، وابْنَةُ عَمْرُو الزَّيْدِيَّةِ ، وغيرُ هؤلاءِ " انتهى .

وقال الشاعر:

وقد عَلِمْتُ عِرْسِي مُلَيْكَةُ أَنْنِي أنا اللَّيْثُ مَعْدِيًّا عَلَيْهِ وَعَادِيَا

ينظر : "الصاحح" (6 / 2421) .

وقيل : " الْمُلَيْكَةُ : الصَّحِيفَةُ " انتهى من "لسان العرب" (10 / 495) .

والله أعلم.